[78] على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم " قال: في أبي فلان وأصحابه، واحدة مقدمة وواحدة مؤخرة، لا تأسوا على ما فاتكم مما خص به علي عليه السلام، ولا تفرحوا بما آتاكم من الفتنة التي عرضت لكم بعد رسول ا، فقال الرجل: أشهد أنكم أصحاب الحكم الذي لا اختلاف فيه، ثم قام الرجل وذهب فلم أره (1). 65 - وعن أبي عبد ا عليه السلام قال: بينا أبي عليه السلام جالس وعنده نفر إذا استضحك حتى اغرورقت عيناه دموعا، ثم قال: هل تدرون ما أضحكني ؟ قال: فقالوا: لا، قال: زعم ابن عباس أنه من الذين قالوا ربنا ا ثم استقاموا، فقلت له: هل رأيت الملائكة يا ابن عباس تخبرك بولايتها لك في الدنيا والاخرة مع الامن من الخوف و الحزن ؟ قال: فقال: إن ا تبارك وتعالى يقول: " إنما المؤمنون إخوة (2) " وقد دخل في هذا جميع الامة فاستضحكت. ثم قلت: صدقت يا بن عباس، انشدك ا هل في حكم ا جل ذكره اختلاف ؟ قال: فقال: لا، فقلت: ما ترى في رجل ضرب رجلا أصابعه بالسيف حتى سقطت، ثم ذهب وأتى رجل آخر فأطار كفه فأتي به إليك وأنت قاض كيف أنت صانع به، قال: أقول لهذا القاطع: أعطه دية كفه وأقول لهذا المقطوع: صالحه على ما شئت، وابعث به إلى ذوي عدل. قلت: جاء الاختلاف في حكم ا جل ذكره، ونقضت القول الاول، أبى ا عز ذكره أن يحدث في خلقه شيئا من الحدود فليس تفسيره في الارض اقطع قاطع الكف أصلا ثم أعطه دية الاصابع، هكذا حكم ا (3) ليلة ينزل فيها أمره، إن جحدتها بعدما سمعت من رسول ا صلى ا عليه وآله فأدخلك ا النار كما أعمى بصرك يوم جحدتها علي بن أبي طالب قال: فلذلك عمي بصري، قال: وما علمك بذلك فوا إن عمي بصره (4).

---

(1) اصول الكافي 1: 242 و 247. (2) الظاهر انه استدل بها على اشتراك المؤمنين في جميع الصفات والكمالات فيمكنهم ان يشتركوا ويكونوا من الذين قالوا: ربنا ا، فلا يكون عليهم خوف ولا هم يحزنون. (3) في نسخة: هذا حكم ا. (4) في نسخة: بصرى. [*]